

## وزارة السياحة

قرار رقم ٣٤٣ لسنة ٢٠١١

صادر بتاريخ ٢٠١١/٧/٦

**وزير السياحة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٧١ لسنة ١٩٥٦ بشأن المحال العامة؛  
وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٧٣ بشأن المنشآت الفندقية والسياحية؛  
وعلى انقرار الوزارى رقم ١٨١ لسنة ١٩٧٣ بشأن شروط وإجراءات الترخيص  
في المنشآت الفندقية والسياحية وتعديلاته؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٥٤ لسنة ١٩٩٦ فيما تضمنه من اعتبار منشأة المطعم  
العام الشابت «هدير» الكائن مرساها برقم ١٤٥ شارع النيل بالعجوزة - محافظة الجيزة  
من عداد المنشآت السياحية؛

وعلى تقرير التفتيش بتاريخ ٢٠١١/٦/٩ :

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشركات وال محلات السياحية رقم (٣٣١)  
المؤرخة ٢٠١١/٦/٢٣ والمقيدة بمكتب الوزير برقم (٤٥٤١) بتاريخ ٢٠١١/٦/٢٧ :

**قرر :**

(المادة الأولى)

يلغى القرار الوزارى رقم ١٥٤ لسنة ١٩٩٦ فيما تضمنه من اعتبار منشأة المطعم  
العام الشابت «هدير» الكائن مرساها برقم ١٤٥ شارع النيل بالعجوزة - محافظة الجيزة  
من عداد المنشآت السياحية لاحتراقها بالكامل وعدم قابليتها للتشغيل من الناحية السياحية.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

**وزير السياحة**

**منير فخرى عبد النور**